



توضح المادة بعضاً من صفات تنظيم الدولة المخالفة لشرع الله وهي:

- 1- الاستهانة بدماء المسلمين، محمد فارس وأبو سعيد الحضرمي، وأبو عبيدة البنشي.
- 2- تكفير المجاهدين والمسلمين بلا بينة.
- 3- رفض التحاكم لشرع الله.
- 4- الغلو.
- 5- عدم المبالاة بنصائح أهل العلم.
- 6- عدم مراعاة مصالح الأمة.
- 7- سوء الأخلاق.

ثم وضحت المادة بعد ذلك أقسام جماعة الدولة الإسلامية في العراق والشام وهي كالتالي:

- 1- المجموعة الأولى تكفر كل من خالفها.
- 2- المجموعة الثانية لم تكفر بعض المجاهدين لكنها ترفض الاحتكام والخضوع لحكم شرع الله ولم تقبل بالصلح.

- 3- المجموعة الثالثة مجموعات من المجرمين بايعوا تنظيم الدولة فرارا بجرائمهم.
- 4- مجموعة اعتزلت قتال المجاهدين ورضيت بالتحكيم
- قتال المجموعات الثلاث الأولى مشروع ولا يجوز قتال المجموعة الرابعة.

نسخة الكترونية للتحميل

المصادر: